وادراعا صماهو مشاهد في حركاتها ولفتات عينيها ورفع رؤسها وخفضها
ومفاد انها ماتي الطرق من الموانع والحجر قال [illegible] شيخنا ومن افات
مطلق النوم في غير وقت الصبح والعصر المتقدم انه يورث الغفلة
والنسيان ويفسد حكم المزاج النفساني ويورث كثرة البلغم والسوداء
ويضعف المعدة وينتن الفم ويربي دود القرح ويضعف البصر ويربي
الغشاوة على العين ويضعف الباه عن الجماع ويفسد الماء ويورث
الامراض المزمنة في الولد حال تكونه وغير ذلك ومن اقل مفاسد
النوم بعد العصر والصبح انه يضعف الايمان بالبعث والنشور
واحوال البرزخ ويوم القيمة ويكثر التخيلات الفاسدة حتى لا يكاد
يتعقل شيئا ابدا من مصالح دنياه واخرته ولا باس بنوم القيلولة
في ايام الصيف ولو قبل صلاة الظهر فان النوم قبل الظهر دواء
للسهر الماضي وبعد الظهر دواء للسهر المستقبل فاعلم ذلك اخذ
علينا العهود ان لا نمكن احدا من صحبنا او صحبناه ان يتهاون
في تعاطي اسباب الدنيا اذا قوي يقينه بالله تعالى عز وجل بل ياخذ
في الاسباب ليلا ونهارا مع عدم اشارة شيخه في ذلك لا مستقلا
وسمعت سيدي عليا الخواص رحمه يقول احب العباد الى الله تعالى
من كان في سببه كالدابة التي تحمل الناس عليها الامتعة وتساق
لا تدري ما المتاع الذي على ظهرها لمن هو ولا لمن هو ولا تعلم هي
بجا لها مع من هي ولا تعلم بنفاسة ما حملته بخسته وهي صابرة
على ما تقاسيه من كثرة العمل وعلى ما تلاقيه من شدة الجوع
والعطش غير طامعة في شيء ترجوه انتهى فتامل ذلك والله اعلم
اخذ علينا العهود
ان

ان نشرع بتزويجها اذا بلغت فاننا ان لم نفعل ذلك ربما احترقت شهوتها
وساء خلقها على الرجال والنساء وطال لسانها عليهم وسمعت اخي افضل
الدين رحمه الله يقول لبعض الاخوان عجل بتزويج بنتك ما استطعت
ولا تتقيد بتزويجها على احد معين ولا بنظام فيه تعنت فتنفر نفوس
الناس منها ثم تقع بعد ذلك في اخبث الناس حالا ولا ارفق بكل
من جاء يطلبها ولا تحتقر صناعة ولا رثاثة حاله انتهى اخذ
علينا العهود ان لا نمكن احدا من اخواننا يشهد على بنته بان
ما عندها من جهازها ملك لوالدتها او والدها او خالتها بقصد
حرمان الزوج مما احله الله له فان ذلك حرام ونفاق وعلامة على
سوء الاعتقاد والبخل وطول الامل الذي ما فوقه بخل ثم انه لا يبارك
له باحد فيه ومن شك في ذلك فليجرب اخذ علينا العهود
ان لا نكلف الرجل ما لا يطيق اذا تزوج بنتا لنا او اختنا وذلك
كان يقدر عليه نفقة معينة او كسوة معينة زائدة على حال
الزمان الذي نحن فيه ولنجعل الامر من النفقة على الزوج في
نعل مصطلح النساء الذي اندرس حكمه باندراس الاسباب
عرف الدنيا وذلك كان نشترط عليه بان لا يدخل بنتها عليه
الا بطبخ الاطعمة الفاخرة والمغاني ولا تزوجها الا بمهر امها
فان الامر راجع الى التقهقر اقهر الله غني حميد اخذ علينا
العهود ان نسعى لاحد قط في تولية حسبة ولا قضاية ولا غيرهما
من سائر الوظايف التي يغلب فيها عدم الخلاص ومساعدتنا له
عدم مساعدتنا بالقلب والقالب فان كل ذي بسؤال لا يسدد
صاحبه نهيه لكن ان تولى ورجون علمناه طريق الخلاص للذمة في تلك